

التحديات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي
-الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل اعتداءات الإحتلال الاسرائيلي
نموذجا -

Emerging threats to cultural property under military occupation

Palestinian cultural property in light of the Israeli occupation
attacks as an example

راوية بوالانوار

جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري (الجزائر)

Boulanoarrawya85@gmail.com

تاريخ النشر:

2026/10/31

تاريخ القبول:

2026/09/29

تاريخ الارسال:

2026/04/26

الملخص:

تتناول هذه الدراسة مسألة الاعتداءات الحديثة التي تتعرض لها الممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي، وكنموذج تطبيقي استشهدنا بوضع الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل الإحتلال الاسرائيلي، حيث تبرز أهمية هذا البحث في كونه من الموضوعات التي أوليت لها عناية خاصة من طرف أعضاء المجتمع الدولي والقانون الدولي الإنساني على حد سواء، ومن خلال تحليلنا لهذا الموضوع إعتدنا على المنهج الوصفي والتحليلي والتاريخي والنقدي باعتبارهم الأنسب لمثل هذا النوع من الدراسات، ومن أهم النتائج المتوصل لها في إطار هذا البحث هي أن الممتلكات الثقافية في الأقاليم المحتلة حربيا تتعرض إلى تهديدات خطيرة غير مباشرة تهدد كيائها وديمومتها، كما أن تمادي دولة الإحتلال في اعتداءاتها الموجهة ضد الممتلكات الثقافية للدول المحتلة أقاليمها، ناتج عن ضعف تفعيل قواعد المسؤولية .

الكلمات المفتاحية: الممتلكات الثقافية- الإحتلال الحربي- فلسطين- المخاطر المستجدة- الإحتلال الاسرائيلي.

Abstract:

This study addresses the issue of modern attacks on cultural property under military occupation. As an applied model, we cited the status of Palestinian cultural property under the Israeli occupation. The importance of this research is highlighted by the fact that it is one of the topics to which special attention has been paid by members of the international community and international humanitarian law alike. Through our analysis of this topic, we relied on the descriptive, analytical, historical and critical approaches, considering them the most appropriate for this type of study. One of the most important findings reached within the framework of this research is that cultural property in the militarily occupied territories is exposed to serious indirect threats that threaten its entity and sustainability, and the persistence of the occupying state in its attacks directed against the cultural property of the countries whose territories are occupied is the result of weak activation of the rules of responsibility.

key words: Cultural property - military occupation - Palestine - emerging risks - Israeli occupied.

مقدمة:

شهدت البشرية جمعاء تاريخاً حافلاً بالحروب الطاحنة التي دارت رحاها بين العديد من الدول لأسباب متنوعة، ففي أغلب الأحيان كانت هذه الحروب السبيل الوحيد لحسم النزاعات حول مختلف الأمور، لعل أشهرها الحرب العالمية الأولى والثانية اللتان عانت من ويلاتهما الإنسانية على مر السنين، فهي لم تستهدف البشر لوحدهم فقط بل طالت قسوة وعنف ضراوتها وهمجتها الممتلكات الثقافية للدول، من معالم ومواقع حضارية تعكس الهوية الثقافية لهذه الدول وتوصل عراقتها وتميز كيائها المستقل، فخلال العمليات العسكرية تصبح فيها هذه الممتلكات عرضة للمخاطر الجسيمة التي تهدد وجودها وفي بعض الأحيان تحقق فناءها، فلم تعد المخاطر الكلاسيكية مثل التخريب والسرقة والتدمير والمصادرة فقط هي السبب الوحيد لفناء هذه الممتلكات، بل طرأت هناك مخاطر حديثة تهدد أصالة ووجود هذه الأخيرة في ظل الاحتلال الحربي.

تبرز أهمية هذا البحث من خلال إستظهار أبرز الاعتداءات الغير الشرعية والحديثة لدولة الإحتلال ضد الهوية الثقافية للإقليم المحتل حريباً، وفقاً لممارسات الاحتلال الاسرائيلي المنتهكة ل ضمانات حماية الممتلكات الفلسطينية ثقافياً.

ففي ظل قصور قواعد القانون الدولي الإنساني وعدم مجاراتها للرهانات والتحديات الجديدة الماسة بالممتلكات الثقافية في ظل الاحتلال الحربي، والقوانين ذات الصلة بهذا المجال، يدفعنا هذا الأمر في إطار هذه الدراسة إلى إثارة الإشكالية الموالية:

فيما تتمثل التحديات الحديثة المحدقة بالممتلكات الثقافية للأقاليم المحتلة حريباً، والتي من بينها الممتلكات الفلسطينية ثقافياً في ظل الاحتلال الاسرائيلي؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة في نطاق هذه الدراسة إعتدنا على نموذجين من المناهج إستدعتهما ضرورات البحث، والمتتملة في المنهج الوصفي الذي ساعدنا في تقديم بعض المفاهيم المتعلقة بمحل الدراسة، وكذا المنهج التحليلي من خلال تناول بعض الوثائق الدولية و الوقائع وتحليلها وتمحيصها.

في سبيل الإجابة على الإشكالية المطروحة سابقاً ولغرض عرض كافة الأفكار محل الدراسة إرتأينا تقسيم الموضوع إلى بحثين رئيسيين هما (المبحث الأول) السياق المفاهيمي للممتلكات الثقافية والاحتلال الحربي، (المبحث الثاني) أبرز التحديات المستجدة المحدقة بالممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل الاحتلال الاسرائيلي

المبحث الأول: السياق المفاهيمي للممتلكات الثقافية والاحتلال الحربي

الممتلكات الثقافية هي بمثابة التميز الذي يبرز الهوية الوطنية ويكشف عن ملامح خصوصيتها، كما أنها تعتبر من مقومات زيادة التماسك الاجتماعي والانتماء والهوية الثقافية الوطنية لأي بلد، فالأمة الحية هي التي تعزز بتراتها وأثارها، لأنها تجسد ماضيها وحاضرها ومستقبلها وبإختلاف أشكال هذه الممتلكات، وهو ما يستوجب ضرورة المحافظة عليها وحمايتها، فالحروب وحالات الاحتلال وغيرها من صور النزاعات المسلحة تعتبر من بين أكبر التهديدات التي تواجه ديمومة الممتلكات الثقافية لأي دولة، فمن خلالها يسعى العدو إلى القضاء على هوية الخصم وتاريخه وثقافته وإيمانه بغية محو كل أثر لوجوده.

المطلب الأول: مفهوم الممتلكات الثقافية

تشكل الممتلكات الثقافية عنصرا من العناصر الأساسية لحضارة وثقافة الأمم فهي تجسد روح الأمم وتاريخها، كما أنها تجسد بطاقة تعريفية لتاريخ كل دولة وكذا تحديد هويتها الثقافية (كالأهرامات بمصر وتاج محل بالهند والمسجد الأقصى بفلسطين)، حيث بمجرد ذكرها تنصرف الأذهان مباشرة إلى موطنها الأصلي.

الفرع الأول: تعريف الممتلكات الثقافية

تعتبر مسألة تحديد تعريف للممتلكات الثقافية (Les Biens Culturels) من المسائل الهامة التي يكفل لها القانون الدولي الإنساني الحماية، فلقد تنوعت التعاريف المقدمة في هذا الشأن، إذ نذكر من بينها:

عرف المؤتمر العالمي للسياسات الثقافية المنعقد بالمكسيك بتاريخ: 1982/08/6 الثقافة بمعناها الواسع على "أنها إجتمع السمات الروحية والمادية والفكرية والعاطفية التي تميز مجتمعا بعينه أو فئة إجتماعية بعينها، وهي تشمل الفنون والآداب وطرائق الحياة، كما تشمل الحقوق الأساسية للإنسان، ونظم القيم والتقاليد والعادات"¹.

إعتبر الأستاذ علي خليل إسماعيل الحديثي الممتلكات الثقافية حسب وجهة نظره بأنها "كل الإنتاجات المأنتية عن التعابير الذاتية الإبداعية للإنسان سواء كان ذلك في الماضي أو في الحاضر أو في المجالات الفنية أو العلمية أو الثقافية أو التعليمية التي لها

1 - حفيظة مستاوي، الحماية الدولية للممتلكات الثقافية المادية في حالة النزاع المسلح، رسالة ماجستير في

الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011، ص 23.

التحديات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال العربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الإحتلال الاسرائيلي نموذجاً.

أهمية في تأكيد إستمرارية السيرة الثقافية وفي معنى التواصل الثقافي ما بين الماضي والحاضر والمستقبل¹.

أما إتفاقية لاهاي لسنة 1954 بشأن حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح، فهي أول وثيقة دولية تضمنت بيان المقصود بالممتلكات الثقافية²، فلقد أشارت إلى بعض الطوائف المختلفة للممتلكات الثقافية من خلال تصنيفها إلى ثلاث فئات إشتملت على:

- "الممتلكات المهمة لتراث الشعوب ذات الطبيعة المنقولة أو الثابتة مثلا كالمباني المعمارية أو الفنية منها أو التاريخية.

- المباني أيضا المخصصة بصفة رئيسية وفعلية لحماية وعرض الممتلكات الثقافية المنقولة المبينة في الفقرة (أ) كالمتاحف ودور الكتب الكبرى.

- مجموعة الممتلكات الثقافية الكبيرة المذكورة أعلاه ضمن الفقرتين والموجودة ضمن المراكز التي يطلق عليها إسم "مراكز الأبنية التذكارية³.

عليه يمكننا أن نقدم تعريف شخصي للممتلكات الثقافية إستنادا إلى ما تضمنته التعريفات السابقة المذكورة أعلاه والقول بأنها: هي كل الممتلكات التي تعود ملكيتها وأصلها لدولة ما والواقعة في أرضها، والتي تثبت قيمتها بإقرار وطني، وهو ما يسمح بإدراجها في قوائم اليونسكو مما يكسبها اعتراف عالمي بأصلها وفق معايير محددة، سواء كانت مادية بنوعها الثابت (أي العقارات كالمواقع والمعالم والمباني الأثرية والتاريخية)، أو المنقول (كالقطع الأثرية)، وكذا اللامادية مثل (اللغات واللهجات والعادات والفنون الشعبية)، أو طبيعية وبالأستناد لعدة معايير كالمدة الزمنية (بلجيكا مثلا تشتترط مرور 100 سنة في الممتلكات الثقافية المنقولة، أما اليمن والعراق والمملكة العربية السعودية فيشترطون

1 - علي خليل إسماعيل الحديثي، حماية الممتلكات الثقافية في القانون الدولي (دراسة تطبيقية مقارنة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص 21.

2- تعد هذه الإتفاقية أول صك دولي إستعمل مصطلح الممتلكات الثقافية، وكذا أول صك دولي أقر حماية لهذه الممتلكات في ظل النزاعات المسلحة بأنواعها، وأول صك دولي تناول تعريفا حول الممتلكات الثقافية الواجب حمايتها في حالة نشوب نزاع مسلح بشكل عام وتفصيلي.

3 - راوية بوالانوار، حماية الممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال العربي، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة الإخوة منتوري، 2025، ص 35.

مرور 200 سنة)، والأهمية ولإعتبارات مختلفة (دينية - فنية - تاريخية - علمية - ثقافية... الخ)¹.

الفرع الثاني: خصائص وأنواع الممتلكات الثقافية

أولاً: خصائصها

تمثل الممتلكات الثقافية فخر الأمم واعتزازها، ومظهر عراقتها وأصالتها وحلقة وصل بين ماضيها وحاضرها ومستقبلها، مما يستوجب حمايتها تحت أي ظرف كان نظراً للخصائص التي تشتمل عليها، ولكونها تعكس الهوية الثقافية لكل دولة، ومن بين هذه الخصائص نذكر ما يلي:

- تتمتع الممتلكات الثقافية بحماية القانون الدولي الإنساني، بإعتبار أن هذا الأخير فرع من فروع القانون الدولي العام الذي "تهدف قواعده المكتوبة والفرعية إلى حماية الأشخاص والأموال التي ليست لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية"².

أ- تعد الممتلكات الثقافية ركيزة أساسية في إقتصاد العديد من الدول، إذ أنها من الموارد المهمة التي تقوم حولها صناعة السياحة، كما تمثل إلى جانب هذا كله أحد عوامل الجذب السياحي للدول³.

ب- مبدأ الإشتراك الدولي في الضرر الثقافي: "ترتكز الحماية التي تشمل الممتلكات الثقافية في النزاعات المسلحة على مبدأ منصوص عليه في اتفاقية لاهاي لعام 1954، فحواه أن الأضرار التي تلحق بممتلكات ثقافية يملكها أي شعب "تمس التراث الثقافي الذي تملكه الإنسانية جمعاء"⁴، فوفق هذا المبدأ فإن الأضرار التي تمس الممتلكات الثقافية التي يملكها أي شعب تعتبر مساساً بالممتلكات الثقافية التي تملكها الإنسانية جميعاً، لذلك

1 - راوية بوالانوار، مرجع سابق، ص 41.

2 - Philippe Bretton, Le Droit de la Guerre, Librairie Armand Colin, 1970, Paris, p 6.

3 - عماد ياسر الهاشم الهياجي، دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه، مجلة أدوماتوا، المملكة السعودية، العدد 34، 2016، ص 87.

4 - اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الممتلكات الثقافية، رابط الولوج: <https://www.icrc.org/ar/war-and-law/conduct-hostilities/cultural-property>

تاريخ الإطلاع: 2026/04/22، ساعة

التحديات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الاحتلال الاسرائيلي نموذجاً-

يؤسس هذا المبدأ طابع التضامن الجماعي ثقافياً جراء الأضرار التي تلحق بهذه الممتلكات المنتمية لشعب ما¹.

ت- إن الجرائم الواقعة على الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح لا تتقادم بمضي المدة، إذ يمكن مسائلة مرتكبيها وتوقيع العقوبة عليهم بغض النظر عن زمن ارتكاب هذه الجرائم، وهذا لأهميتها وقيمتها الإستثنائية التي تتميز بها باعتبارها هوية الدولة التي تجسد رمزية ماضيها وحاضرها ومستقبلها، فلقد أشار نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية إلى عدم قابلية الجرائم الماسة بالممتلكات الثقافية والتي تدخل في اختصاص المحكمة إلى التساقط بالتقادم².

ثانياً: أنواع الممتلكات الثقافية

تشكل الممتلكات الثقافية نقطة اشتراك مهمة بين أفراد الأمة الواحدة، إذ لكل شعب ولكل أمة في العالم هوية ثقافية متميزة وممتلكات ثقافية خاصة بها، تعتبر جزء من كيائها ومن مكونات شخصيتها المستقلة، تجسد عبقيتها وتمثل ثمرة الإنتاج الإبداعي المادي والمعنوي لأبنائها على إمتداد التاريخ الإنساني، وكذا إبداع الطبيعة الخلاب، فالممتلكات الثقافية تشتمل على أنواع وتصنيفات مختلفة نذكرها في النقاط الموالية:

أ- الممتلكات الثقافية المادية: هي تلك الممتلكات الملموسة والتي تدل على وجود عوامل جوهرية ذاتية تدخل في نطاق تكوين مادية وشكل هذه الممتلكات، والتي تجسد عملاً إبداعياً إنسانياً خالصاً لم تتدخل فيه عوامل أخرى، وبالإضافة إلى إبداعات الطبيعة الخلابة، وهي على نوعين ممتلكات ثقافية مادية ثابتة (كالمعالم التاريخية؛ المتاحف) ومنقولة (كالقطع الأثرية المتحفية؛ العملات؛ اللوحات).

ب- الممتلكات الثقافية الغير مادية: عرفت إتفاقية اليونسكو بشأن التراث الثقافي غير المادي الممتلكات الثقافية اللامادية بأنها "الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات، وما يرتبط بها من آلات وقطع ومصنوعات وأماكن ثقافية، التي تعتبرها الجماعات والمجموعات وأحياناً الأفراد، جزءاً من تراثهم الثقافي، وهذا التراث الثقافي غير المادي المتوارث جيلاً عن جيل، تبذعه الجماعات والمجموعات من جديد

1 - رابطة بوالانوار، المرجع السابق، ص 45.

2 - المادة 29، نظام روما الأساسي، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة لسنة 1998،

بصورة مستمرة، بما يتفق مع بيئاتها وتفاعلاتها مع الطبيعة وتاريخها، وهو ينمي لديها الإحساس بهويتها والشعور بإستمراريتها، ويعزز من ثم تنوع التراث الثقافي، والقدرة الإبداعية البشرية¹، مثل فن التطريز الفلسطيني الذي أدرج في إطار قائمة اليونسكو للتراث الثقافي غير المادي عام 2021.

ت- الممتلكات الثقافية الطبيعية: تطرقت الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي المبرمة بباريس لسنة 1972 إلى مفهوم الممتلكات الثقافية الطبيعية بأنها "المعالم الطبيعية المتألفة من التشكيلات الفيزيائية أو البيولوجية، أو من مجموعات هذه التشكيلات، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر الجمالية أو الفنية، وكذا المواقع الطبيعية أو المناطق الطبيعية المحددة بدقة، التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على الثروات أو الجمال الطبيعي"²، مثل غابات الهيركان الإيرانية.

المطلب الثاني: الاحتلال الحربي (قراءة في المفهوم)

يعد الاحتلال نزاع مسلح دولي بموجب البروتوكول الأول الإضافي لسنة 1977، والملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949، وعلى اعتباره كذلك انه خاضع للمبدأ الدولي القائل في ظل الاحتلال الحربي "بأن الحكومة الشرعية لها السيادة وليست لها السيطرة الفعلية، في حين المحتل له السيطرة الفعلية وليست له السيادة"، فماذا نعني بالاحتلال الحربي وما هي الشروط القانونية الواجبة لتحقيقه.

الفرع الأول: تعريف الاحتلال الحربي

تم تعريف الإحتلال الحربي بأنه: "مرحلة من مراحل الحرب تلي الغزو مباشرة وتتمكن فيها القوات المتحاربة من دخول إقليم العدو، ووضعها للإقليم تحت سيطرتها الفعلية بعد أن ترجح كفتها بشكل لامنازعة فيه، ويتوقف النزاع المسلح ويسود الهدوء تماماً الأراضي التي جرى عليها القتال"³.

1 - المادة 1/2، إتفاقية اليونسكو بشأن التراث الثقافي اللامادي، 2003.

2 - المادة 2، من الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، 1972.

3 - طيبي ورده، المبادئ العامة لقانون الاحتلال الحربي وتطبيقاتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مجلة

جيل حقوق الإنسان، العدد 27، 2018، ص 120.

التهديدات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الإحتلال الاسرائيلي نموذجاً-.

أيضاً تناولت لائحة لاهاي للحرب البرية الملحقه باتفاقية لاهاي لسنة 1907 تعريفاً للإحتلال بنصها "تعتبر أرض الدولة محتلة حين تكون تحت السلطة الفعلية لجيش العدو، ولا يشمل الإحتلال سوى الأراضي التي يمكن أن تمارس فيها هذه السلطة بعد قيامها"¹.

من خلال التعريفين السابقين يمكننا استنتاج تعريف شخصي للإحتلال الحربي بأنه "حالة غير مشروعة تدخل في إطار النزاعات المسلحة الدولية، يخضع تنظيمها لقواعد القانون الدولي الإنساني، وتتمثل في سيطرة جيش أجنبي بشكل فعلي ومؤقت على إقليم دولة ما سواء بصورة جزئية أو كلية، مع فرض قيود وواجبات على ممارسة سلطات المحتل في الأراضي التي يحتلها، وهو ما يرتب عدم نقل السيادة أبداً إليه".

الفرع الثاني: شروط قيام حالة الإحتلال الحربي

يشترط لقيام حالة الإحتلال الحربي توفر الشروط التالية لزوماً، وهي كالآتي:

أولاً: قيام نزاع مسلح أو حرب بين دولتين تتمكن إحدهما من غزو أراضي الدولة واحتلالها كلياً أو جزئياً.

ثانياً: قيام قوات مسلحة أجنبية بشكل فعلي ومؤقت بإحتلال دولة أخرى، ووضعها تحت سيطرتها بعد هزيمة الدولة الأخرى، فالإحتلال الحربي ليس حالة قانونية بل هو حالة فعلية أوجدتها القوة القاهرة.

ثالثاً: يجب أن يكون الإحتلال فعلياً ومؤثراً، حيث أن الإحتلال لا يقوم إلا إذا قامت قوات إحدى الدول ببسط سيطرتها على إقليم دولة أخرى، وأوقفت أي مقاومة مسلحة فيه، أو قامت بفرض النظام والأمن بعد إقامة إدارة عسكرية مستقرة.

رابعاً: الإحتلال مع نية البقاء: "يتطلب الإحتلال أن تهدف الدولة الغازية إلى احتلال الإقليم والبقاء فيه ولو بصورة مؤقتة، لذلك لا يعد احتلالاً إذا كانت نية القوات الغازية الإحتلال ولكنها لم تتمكن من الإحتلال بسبب قيام دولة الإقليم بمقاومتها ودحرها.

1 - المادة 42، لائحة اتفاقية لاهاي المتعلقة بقواعد وقوانين الحرب البرية، 1907.

خامساً: استنكتار الاحتلال: ويتمثل في "رفض السلطات صاحبة السيادة الشرعية الاعتراف بالاحتلال، وتدل أشكال المقاومة التي يبديها صاحب السيادة وسكان الأرض المحتلة على عدم الاعتراف بالجيش المحتل"¹.

المبحث الثاني: أبرز التهديدات المستجدة المحدقة بالممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل الاحتلال الاسرائيلي

تتعرض الممتلكات الثقافية للدولة الواقعة في ظل الاحتلال الحربي للعديد من الأضرار والمخاطر، هي في حقيقة الأمر لا تقع مباشرة على الممتلكات الثقافية، وإنما تستهدفها بصورة غير مباشرة، لذلك سنركز في عرض هذه التهديدات على نموذج تطبيقي ينسجم مع سياق دراستنا ويستجيب لمعطياتها، ألا وهو الاعتداءات الغير مباشرة التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي ضد الممتلكات الثقافية الفلسطينية، والتي نذكر من بينها:

المطلب الأول: الأضرار الاسرائيلية الواقعة على الممتلكات الثقافية الفلسطينية ذات الطابع الرقمي والتشريعي

في خضم التجاوزات اللاشرعية التي تمارسها دولة الاحتلال في الأقاليم التي تحتلها، والموجهة ضد الممتلكات الثقافية لهاته الأخيرة، يبرز لنا نوع من الاعتداءات ذات الطابع الرقمي والتشريعي، يمارسها الاحتلال الإسرائيلي ضد الهوية الثقافية الفلسطينية.

الفرع الأول: الاعتداءات الرقمية

يعكس التطور التكنولوجي الهائل الذي يشهده العالم بأسره في القرن 21 ما يمكن أن نصطلح عليه بزمان الرقمنة، أي تحويل مصادر المعلومات والبيانات على اختلاف أشكالها إلى وسائل رقمية يسهل الحصول عليها وتداولها باستخدام التقنيات الحديثة من خلال الفضاء الإلكتروني².

مما يندرج في إطار هذا النوع من الاعتداءات التسويق والترويج الرقمي للممتلكات الثقافية الخاصة بالإقليم المحتل من طرف دولة الاحتلال لصالحها، من خلال قيام هذه

1 - راوية بوالانوار، مرجع سابق، ص 118.

2 - مونه مقلاتي، التراث الثقافي في ظل التطور الرقمي وجهود الحماية القانونية، المجلد 15، العدد 01،

2022، ص 447.

التهديدات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الاحتلال الاسرائيلي نموذجاً-

الأخيرة بفبركة ونسبة الممتلكات الثقافية للإقليم المحتل لها وكأنها ملكها فعلاً(السطو الثقافي والحضاري الرقي) مما يوهم الآخرين أنها ملكا للدولة المحتلة حقا.

فالشعب الفلسطيني في الوقت الراهن وجد نفسه في مواجهة تحديات خطيرة تمس جوهر قضيته ووجوده على أرضه، تتمثل في كيفية الحفاظ على هويته الثقافية وأصالتها من اعتداءات الاحتلال الإسرائيلي¹.

من أمثلة هاته الإعتداءات التسويق والترويج الرقي للممتلكات الثقافية الفلسطينية على أنها إسرائيلية، فلقد أصبح الكيان الإسرائيلي يحترف السطو على كل ما هو تراثي فلسطيني، خاصة أمام التحولات المتسارعة التي يشهدها العالم في ظل التطور التكنولوجي والرقي، فلم يكتفي بالاستيلاء الثقافي على كل ما هو فلسطيني في الواقع لتطال يداه العالم الرقي في سبيل زراعة هوية ليست هويته وإثباته لأحقية على أرض ليست أرضه، ومما تروج له إسرائيل في الفضاء الرقي نذكر:

أولاً- المأكولات:

أصبح معروفا ومعلوما أن إسرائيل تسعى بكل قوتها من أجل تسويق ما يسمى بالثقافة الإسرائيلية على أنها ثقافة أصيلة على أرض فلسطين، وعملها على تكريس اسم المطبخ الإسرائيلي يعتبر جزء هام من تلك الحرب الثقافية التي تشنها ضد عناصر الثقافة الفلسطينية الأصيلة، من رموز ومعالم تاريخية وثقافية تبدأ من الأرض ولا تنتهي عند المطبخ، فهي لا تفوت مناسبة لتستغلها وتقدم مجموعة من مأكولات المطبخ الشرقي على أنها مأكولات من المطبخ الإسرائيلي المزعوم، في محاولاتها المكثفة لخلق إنتماء ضمن العالم العربي، وإيجاد عمق تاريخي في أرض فلسطين، فلقد تم نسب العديد من المأكولات الشعبية الفلسطينية لإسرائيل تحت عنوان المذاق الإسرائيلي وسرقة أكلات شعبية فلسطينية وتقديمها على أنها ممتلكات ثقافية إسرائيلية، من خلال تسويقها عبر الفضاء الرقي وعلى

1 - محمد بدوسي، تدمير التراث الثقافي الفلسطيني لإثبات الركن المعنوي في جريمة الإبادة الجماعية،

مجلة الدراسات القانونية المعاصرة، المجلد 11، العدد 01، 2025، ص 124.

مستوى مواقع التواصل الاجتماعي، كما جرى تبني ذلك رسمياً ضمن كتب ومجلات أصدرتها هيئة السياحة الإسرائيلية¹.

ثانياً: - الشبكة الشعبية الفلسطينية:

تنتشر الكثير من مقاطع الفيديو على الإنترنت التي تظهر الشبكة الشعبية الفلسطينية بإعتبارها أحد عناصر التراث الفلسطيني غير المادي على أنها رقصة فلكلورية في إسرائيل، ويستخدمون أحياناً كلمات عبرية مع ألحان أغاني الشبكة الفلسطينية، حيث تسعى إسرائيل إلى أن تنسبها لنفسها وإظهارها على أنها جزء منها، ويدخل هذا في إطار التعدي الرقمي على الممتلكات الثقافية الفلسطينية اللامادية².

إذ تشكل الشبكة الشعبية الفلسطينية أحد وسائل تعزيز الوعي الوطني الفلسطيني ومقاومة الاحتلال وإبرازاً لمعاناة الشعب الفلسطيني ورفضاً لاندثار قيمه الوطنية، ففي عام 2010 ضمن مهرجان اللوز بمدينة أغرينو الإيطالية شاركت فرقة الفنون الشعبية الإسرائيلية ضمن هذا المهرجان من خلال تقديم عدد من نماذج الفلكلور الشعبي الفلسطيني ونسبت إليها رقصات الشبكة الفلسطينية وقدمتها للحضور الإيطالي على أنها فنون إسرائيلية، كما استعرضتها في حفلات عالمية على أنها من الإرث التاريخي لإسرائيل³.

الفرع الأول: الاعتداءات التشريعية

يعمد المحتل في أغلب الأحيان إلى ضرورة فرض هيئته وتجسيد سياسة الأمر الواقع على الأراضي التي يحتلها، فيلجأ إلى إصدار تشريعات جائرة أو إلغاء القوانين السارية ذات الصلة بالممتلكات الثقافية التابعة للأراضي المحتلة وفق حالتين هما :

- 1 - عبير داوود المراغي، تأثير الاحتلال الإسرائيلي على الهوية الفلسطينية (التراث الشعبي أنموذجاً)، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، فلسطين، 2013، ص 93.
- 2 - راوية بوالانوار، التهديدات الرقمية للممتلكات الثقافية في ظل الاحتلال الحربي- جرائم إسرائيل الرقمية ثقافياً ضد فلسطين أنموذجاً-، الملتقى الدولي حول التكنولوجيات الحديثة والجرائم، جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري (كلية الحقوق)، بتاريخ: 2023/10/12.
- 3 - محمد شتيه، الحماية القانونية الدولية للشبكة الفلسطينية بإعتبارها من التراث الثقافي غير المادي، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 12، العدد 02، 2019، ص 35.

أولاً- التشريع الجائر

أ- إصدار قرارات عنصرية:

مثل قرار منع الأذان عبر مكبرات الصوت الذي صادقت عليه اللجنة الوزارية للتشريعات في الحكومة الإسرائيلية في: 2016/11/13.

ثانياً: شرعنة ضم الممتلكات الثقافية المادية لدولة الإحتلال

مثال على ذلك ما أصدره الكنيست الإسرائيلي عام 1967 والذي بموجبه تم ضم القدس الشرقية لدولة الاحتلال، والقانون الأساسي لعام 1980 الذي نص على أن القدس كاملة هي العاصمة الموحدة والأبدية لإسرائيل، وهي مكان إقامة رئيس الدولة: الكنيست: الحكومة: المحكمة العليا¹.

أ- الإلغاء

قامت إسرائيل بإعتبارها الدولة المحتلة غير الشرعية "بالغاء القوانين الأردنية التي كانت سارية ومطبقة في القدس الشرقية وإستبدالها بالتشريعات والقوانين الإسرائيلية"², وفي هذا الفعل مخالفة لمبدأ من مبادئ الاحتلال الحربي المتمثل في مبدأ احترام دولة الاحتلال للقوانين المعمول بها في الأراضي المحتلة، هذا ما نصت عليه لائحة اتفاقية لاهاي الرابعة المتعلقة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية لعام 1907³.

المطلب الثاني: الاعتداءات ذات الطابع السياحي والاستفزازي

إن ظاهرة الاعتداء على الممتلكات الثقافية مشكلة قديمة ولكنها مؤخراً انبعثت من جديد برهانات وتداعيات اخطر بفعل وحشية المحتل، الذي برهن بان الاعتداءات الكلاسيكية لم تعد في قاموسه، بل ظهرت في ظل القرن 21 ما يعرف بالاعتداءات السياحية والاستفزازية .

1 - سعاد غزال حلمي عبد الفتاح، حماية الممتلكات الثقافية في القدس في ظل القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات في جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2013، ص ص 85-86.

2 - عاصف كلاب، المسؤولية الدولية عن انتهاك الاحتلال الإسرائيلي لمبدأ حماية الممتلكات الثقافية في القدس، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 03، 2019، ص 488.

3 - المادة 43، لائحة اتفاقية لاهاي المتعلقة بقواعد وقوانين الحرب البرية، 1907.

الفرع الأول: الإستثمار السياحي

نعني بهذا الضرر، قيام دولة الاحتلال بالإستثمار السياحي في المواقع الأثرية التاريخية، على حساب السلطات الوطنية وحرمانها من حقوقها في استثمار مواردها واستقطاب السياح والحصول على عائداتها المالية.

من هذا القبيل نذكر قيام شركات الاحتلال الإسرائيلي السياحية بتأطير رحلات متعددة للسياح الوافدين وإلى أين؟ إلى المواقع الأثرية الفلسطينية (التاريخية)، حيث تقبض العائد من هذه الرحلات مما يساهم في إثقال خزينة الاحتلال بالأموال الصعبة على حساب المقدرات الفلسطينية، لذلك فالاحتلال الإسرائيلي يستثمر سياحيا على عاتق الممتلكات الثقافية الفلسطينية، وبالنتيجة حرمان الفلسطينيين من حقهم في استثمار مواردهم، فإسرائيل تقوم بتحصيل رسوم الدخول والتنقلات والإقامة للسياح والحجاج المسيحيين الأجانب القادمين إلى مدينة القدس، ولا يستفيد أبناء مدينة القدس من ذلك فإسرائيل هي التي تجني الأرباح من خلال الفنادق والمحلات السياحية وبيع التحف التذكارية للسياح¹.

الفرع الثاني: الاعتداءات الاستفزازية

الأفعال الاستفزازية هي عبارة عن سلوكيات سلبية تقوم بها دولة الاحتلال (أفراد ومسؤولين) تكون ذات صلة وثيقة بتراث الإقليم المحتل بغرض إثارة غضب مواطني ومسؤولين هذا الأخير.

بوتيرة شبه يومية يقتحم عشرات المستوطنين المسجد الأقصى مع استباحة باحاته بجولاتهم الاستفزازية بتسهيلات ومرافقة من الشرطة الإسرائيلية وبمجموعات كبيرة بالباس الديني والجلوس والانبطاح على الأرض داخل باحات المسجد، والوقوف في أماكن محددة داخل المسجد وأداء الصلوات بتحريض من جماعة الهيكل، إلى جانب التصرفات الاستفزازية لمشاعر المسلمين والتي بدأت تأخذ منحى خطير خاصة خلال فترات الأعياد اليهودية كأداء الطقوس التلمودية العلنية، أيضا قيام منظمة يهودية تسمى معهد الهيكل بنصب شمعدان ذهبي أسمته شمعدان الهيكل قبالة باب المغاربة بالقرب من الجهة

1 - عيبير داوود المراغي، مرجع سابق، ص 94.

التهديدات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الاحتلال الاسرائيلي نموذجاً-

الغربية للمسجد الأقصى، وبتاريخ: 2000/06/26 ما يدعى بالوكالة اليهودية أقامت احتفالا كبيرا قرب الحائط الجنوبي للمسجد لعرض أفلام سينمائية مع استخدام العاب نارية وفرق موسيقية، إلى جانب تنظيم مسيرة الأبواب الشهيرة حول بوابات المسجد الأقصى¹، "ينفذها أتباع جماعات المعبد التي تمثل أقصى اليمين الديني المتطرف.

نذكر كذلك تنظيم مسيرة الأعلام الاستفزازية بالقدس سنويا(هي عبارة عن تقليد سنوي مرتبط بما يسمى "يوم القدس"، وهو عيد وطني إسرائيلي تم إقراره عام 1968 لإحياء اليوم الذي تمكنت فيه إسرائيل من احتلال شرقي القدس عام 1967، ويجري الاحتفال به بالتقويم العبري القمري، حيث يقع في تاريخ 28 من شهر أيار العبري، أي يوم 19 ماي من كل عام)، وفيها يجتمع آلاف المتطرفين رافعين الأعلام الإسرائيلية ومتجولين في شوارع القدس كافة، وصولاً إلى باب العامود الذي يدخلون منه إلى قلب الحي الإسلامي في القدس مخترقين البلدة القديمة بمحاذاة السور الغربي للمسجد الأقصى المبارك باتجاه منطقة حائط البراق حيث تنتهي هذه المسيرة هناك قبيل غروب الشمس، إذ تصاحب هذه المسيرات المنظمة سنويا تصاعد لخطابات الكراهية الموجهة ضد الفلسطينيين، وهو ما لاحظناه في مسيرة عام(2023) من خلال الهتافات التحريضية والعنصرية من قبل بعض المشاركين الإسرائيليين في مسيرة الأعلام من بينها (الموت للعرب- الموت للفلسطينيين)²، وهو الأمر ذاته في المسيرات اللاحقة أيضا(2024-2025).

كما تزايدت حدة هذه الاستفزازات في خضم الحرب الإسرائيلية الأخيرة على قطاع غزة، جراء معركة طوفان غزة التي تبنتها مقاومة حماس، والتي اظهرت من خلالها عناصر حماس القدرة العالية في إدارة العمليات العسكرية وفق مراحلها المختلفة³.

1 - اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى، المسجد الأقصى المبارك إعتداءات ومخاطر(1967-2005)،

مؤسسة الأقصى لآعمار المقدسات الاسلاميه، 2005، ص ص 2187-2188.

2 - هل تسطر مسيرة الأعلام حقبة جديدة في القدس، رابط الولوج:

<https://www.aljazeera.net/تاريخ/الاطلاع>: 2026/04/24.

3 - بيدر زيد أحمد، الطنازفتي علي محمد علي، المؤشرات العسكرية لعملية طوفان الأقصى وتداعياتها على المنظومة الأمنية الإسرائيلية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 11، العدد 01، 2026،

ص 21.

حيث ارتكب الاحتلال الإسرائيلي من خلال عداونه ضد القطاع جرائم مروعة تمثل انتهاكا صارخا للمواثيق والاتفاقيات الدولية التي تنص على ضمانات وسلامة المدنيين والأعيان المدنية التي من بينها الممتلكات الثقافية¹.

خاتمة:

انطلاقا مما سبق ذكره في فقرات هذه الورقة البحثية، نخلص إلى أنه على الرغم من الأهمية التي تحضى بها الممتلكات الثقافية سواء وطنيا أو دوليا، إلا أنها للأسف لازالت لحد كتابة هذه الأسطر تتعرض لأشكال عدة ومتنوعة من الإعتداءات التي تهدد بقائها وأصالتها وارتباطها، خاصة في ظل الاحتلال الحربي الذي يعد أكبر تهديدات النزاعات المسلحة الدولية التي تترصد بالممتلكات الثقافية للإقليم المحتل حريبا، من خلال مختلف المخاطر غير المباشرة التي تتجاوز الطابع الكلاسيكي للمخاطر المنصوص عليها ضمن الوثائق القانونية الإتفاقية دوليا، فلقد أكدت لنا هذه الإعتداءات الموجهة ضد الإرث الفلسطيني في ظل الاحتلال الإسرائيلي بصفة خاصة عقم النصوص القانونية السارية التنفيذ في الاستجابة الفورية لشتى أنواع الاعتداءات المستجدة التي تمس هذه الممتلكات الجوهرية في قيمتها.

إذ تجاوزت انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي للممتلكات الثقافية الفلسطينية مضمون الاعتداءات المجرمة في سياق الاتفاقيات الدولية كالسرقة والتدمير والتنقيب اللامشروع بشكل مباشر، لترتقي إلى اعتداءات أخرى تواكب تطور دولة الاحتلال في تماديها ضد الهوية الفلسطينية، كالاقتداءات ذات الطابع الرقعي مثلا.

فالتجاوزات اللامشروعة والممنهجة للاحتلال الإسرائيلي ضد الإرث الفلسطيني، تعتبر بمثابة انتهاك صارخ لحقوق ثقافية مكفولة الحماية بموجب اتفاقيات دولية تجرم الاعتداء عليها، وعليه توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

1 - زكرانة سعد محمد علي، إنتهاكات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي بعدوان أكتوبر 2023 على قطاع غزة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 2، 2025، ص 722.

التحديات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الاحتلال الاسرائيلي نموذجاً-

- تتعرض الممتلكات الثقافية في الأقاليم المحتلة حريباً إلى تهديدات خطيرة غير مباشرة تهدد كيائها وديمومتها، تدعى بالتهديدات المستجدة.
- تمادي دولة الاحتلال في اعتداءاتها الموجهة ضد الممتلكات الثقافية للدول المحتلة اقليمياً، ناتج عن ضعف تفعيل قواعد المسؤولية.
- المحاولات المستمرة للاحتلال الاسرائيلي ضد الهوية الثقافية الفلسطينية، تتجاوز أهداف محو هذه الهوية لترقى إلى الرغبة في التملك الشامل للإقليم الفلسطيني.

الاقتراحات

- ضرورة تعزيز مسالة حماية الممتلكات الثقافية في ظل النزاع المسلح بشكل عام وفي ظل الاحتلال الحربي بشكل خاص، عن طريق وضع القواعد الكفيلة بالحفاظ عليها وتعزيزاً للهوية الثقافية للشعوب المحتلة، وهذا من خلال إضافة بروتوكول إضافي لاتفاقية لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية أثناء النزاع المسلح 1954، بعنوان حماية الممتلكات الثقافية في ظل الاحتلال الحربي.
- أهم ضمانة لكفالة تطبيق قواعد حماية الممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي، هي كفالة تفعيل نظام المسؤولية الدولية، المرهون بضرورة إلغاء القيود المفروضة على عملية المسائلة الجنائية من طرف المحكمة الدولية الجنائية الدائمة التي تؤسس لما يمكن أن نصطلح عليه بالتهرب الجنائي من المسائلة.
- ضرورة إيفاد لجنة تحقيق دولية خاصة بانتهاكات الاحتلال الاسرائيلي للممتلكات الثقافية بفلسطين.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً/ قائمة المصادر:

أ- الاتفاقيات:

- 1- إتفاقية اليونسكو بشأن التراث الثقافي اللامادي، 2003.
- 2- الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، 1972.
- 3- لائحة اتفاقية لاهاي المتعلقة بقواعد وقوانين الحرب البرية، 1907.
- 4- نظام روما الأساسي للمحكمة الدولية الجنائية الدائمة، 1998.

- المراجع بالعربية

أ- الكتب:

- 1- اللجنة الإعلامية لمؤسسة الأقصى، المسجد الأقصى المبارك إعتداءات ومخاطر (1967-2005)، مؤسسة الأقصى لأعمار المقدسات الإسلامية، فلسطين، 2005.
 - 2- بيدرز زيد أحمد، الطنازقي علي محمد علي، المؤشرات العسكرية لعملية طوفان الأقصى وتداعياتها على المنظومة الأمنية الإسرائيلية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 11، العدد 01، 2026.
 - 3- علي خليل إسماعيل الحديثي، حماية الممتلكات الثقافية في القانون الدولي (دراسة تطبيقية مقارنة)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
- ب- الرسائل الجامعية:

- 1- حفيظة مستاوي، الحماية الدولية للممتلكات الثقافية المادية في حالة النزاع المسلح، رسالة ماجستير في الحقوق، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011.
- 2- راوية بالانوار، حماية الممتلكات الثقافية في ظل الاحتلال الحربي، أطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري، 2025.
- 3- سعاد غزال حلي عبد الفتاح، حماية الممتلكات الثقافية في القدس في ظل القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات في جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2013.
- 4- عيبر داوود المراغي، تأثير الإحتلال الإسرائيلي على الهوية الفلسطينية (التراث الشعبي أنموذجا)، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، فلسطين، 2013، ص 93.

ج- المقالات في المجلات:

- 1- زكارنة سعد محمد علي، إنتهاكات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي بعدوان أكتوبر 2023 على قطاع غزة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 2، 2025، ص 722.
- 2- عاصف كلاب، المسؤولية الدولية عن انتهاك الاحتلال الإسرائيلي لمبدأ حماية الممتلكات الثقافية في القدس، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 03، 2019، ص ص 484-499.
- 3- عماد ياسر الهاشم الهياجي، دور المنظمات الدولية والإقليمية في حماية التراث الثقافي وإدارته وتعزيزه، مجلة أدموات، المملكة السعودية، العدد 34، 2016، ص ص 87-110.
- 4- طيبي وردة، المبادئ العامة لقانون الاحتلال الحربي وتطبيقاتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد 27، 2018، ص ص 120.

التحديات المستجدة للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- الممتلكات الثقافية الفلسطينية في ظل إعتداءات الإحتلال الاسرائيلي نموذجاً- _____

- 5- محمد بدوسي، تدمير التراث الثقافي الفلسطيني لإثبات الركن المعنوي في جريمة الإبادة الجماعية، مجلة الدراسات القانونية المعاصرة، المجلد 11، العدد 01، 2025، ص 124.
- 6- محمد شتيه، الحماية القانونية الدولية للديكة الفلسطينية بإعتبارها من التراث الثقافي غير المادي، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، المجلد 12، العدد 02، 2019، ص 29-40.
- 7 - مونه مقلاتي، التراث الثقافي في ظل التطور الرقمي وجهود الحماية القانونية، المجلد 15، العدد 01، 2022، ص ص 443-460.

د- المقالات في الملتقيات والندوات:

- 1- راوية بوالانوار، التهديدات الرقمية للممتلكات الثقافية في ظل الإحتلال الحربي- جرائم إسرائيل الرقمية ثقافيا ضد فلسطين أنموذجاً-، الملتقى الدولي حول التكنولوجيات الحديثة والجرائم، جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري (كلية الحقوق)، بتاريخ: 2023 /10/12.

هـ- المقالات على مواقع الانترنت:

- 1- هل تسطر مسيرة الأعلام حقبة جديدة في القدس، 2023، الاطلاع: 2026/04/24. رابط الولوج: <https://www.aljazeera.net>
- 2- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الممتلكات الثقافية، 2023، تاريخ الإطلاع: 2026/04/22، ساعة الاطلاع: 7:00، رابط الولوج: <https://www.icrc.org/ar/war-and-law/conduct-hostilities/cultural-property>
- المراجع بالأجنبية

-BOOK

- Philippe Bretton, Le Droit de la Guerre, Librairie Armand Colin, Paris, 1970.